رابط المادة على منصة باحث

شرح كتاب) مشكاة المصابيح (

كتاب مشكاة المصابيح للشيخ ابن عثيمين 19

محمد بن صالح العثيمين

نقل المؤلف رحمه الله تعالى عن النعمان بن بشير رضي الله عنه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأ في العيدين وفي الجمعة يسبح اسم ربك الاعلى. وهل اتاك حديث الغاشية؟ قال واذا اجتمع العيد والجمعة - 00:00:16

في يوم واحد قرى بهما في الصلاتين رواه مسلم وعن عبيد الله ان عمر بن الخطاب ان عمر بن الخطاب سأل ابا واقد الليثي ما كان يقرأ به رسول الله صلى الله عليه - 00:00:36

وسلم في الأضحى والفطر فقال كان يقرأ فيهما بقاف والقرآن المجيد واقتربت الساعة رواه مسلم. بسم الله الرحمن الرحيم. الحديث الاول حديث النعمان بن بشير فيه ان النبي صلى الله عليه وعلى اله وسلم كان يقرأ - 00:00:51

في صلاة الجمعة والعيدين سبح اسم ربك الاعلى وهل اتاك حديث الغاشي وفي الحديث الثاني انه كان يقرأ في العيدين سورة قاف وسورة اقتربت الساعة وكلاهما سنة فينبغي للانسان ان يفعل هذا مرة وهذا مرة - 00:01:11

ولكن يراعي احوال الناس. فمثلا اذا كان في ايام الشتاء فان افلا يطول في قراءة صلاة العيدين لان الناس قد يشق عليهم هذا يقرأ سبح والغاشية واذا كان في وقت معتدل - 00:01:33

فليقرأ اقترب فليقرأ قاف واقتربت حتى يحصل على السنة بدون مشقة وفي حديث النعمان اذا اجتمعت العيد والجمعة قرأ صلى الله عليه وسلم في العيد سبح اسم ربك الاعلى وهل اتاك حديث الغاشية - 00:01:51

وكذلك في الجمعة وفي هذا دليل على انه اذا اجتمع العيد والجمعة في يوم واحد فانه يصلى العيد وتصلى الجمعة. وجوبا واختلف العلماء رحمهم الله هل تجب الجمعة على كل احد - 00:02:08

كالايام الاخرى او لا تجب على من حضر صلاة العيد والصحيح انها لا تجب على من حضر صلاة العيد ولكن يجب ان تقام الجمعة فمثل هذا العام صادف العيد يوم الجمعة - 00:02:28

فنقول يصلي الناس صلاة العيد ويقول الامام الخطيب من حضر صلاتنا هذه فليحضر الجمعة ان شاء واننا مجمعون وتقام الجمعة في المساجد التي تقام فيها الجمعة في العادة واما صلاة الظهر فلا تقام في اي مسجد - 00:02:46

لانها لو اقيمت في المساجد لم يكن لاقامة الجمعة فائدة. ولا يحل ان تقام صلاة الظهر في المساجد مع اقامة الجمعة فالحاصل ان اصح الاقوال في هذه المسألة انه اذا اجتمع العيد والجمعة - 00:03:11

فيقال من حضر صلاة العيد فان شاء حضر الجمعة وهو افضل وان شاء لم يحضر ولكن يجب ان يصلي في بيته ظهرا او مع اصحابهم كانوا ان كان معهم في البيت احد - 00:03:28

واما الامام فيجب عليه ان يقيم صلاة الجمعة في مسجد الجمعة ولا يتخلف هذا هو اعدل الاقوال في هذه المسألة واصحها واما من قال انه يكتفى بصلاة العيد عن الجمعة والظهر فقوله ضعيف - 00:03:44

لان صلاة الظهر يجب ان تقام اذا اذا لم تقم الجمعة ما الذي يسقطها؟ وهي احدى الصلوات الخمس فالقول هذا ضعيف وما ورد عن بعض السلف من كونه اقتصر على صلاة العيد فانه محمول على انه نوى بصلاة العيد صلاة الجمعة - 00:04:03

لان صلاة الجمعة عند كثير من العلماء يدخل وقتها بدخول وقت صلاة العيد يعني مثلا لو صليت الجمعة بعد ارتفاع فانها تجزي عند بعض العلماء فلعل ما ورد عن بعض السلف انه اقتصر على صلاة العيد - 00:04:23

ان انه نواها جمعة واقتصر عليها واما اذا نواها عيدا فانه لا بد ان تقام الجمعة ومن حضر صلاة العيد فيرخص له ان يصلي الظهر في

بيته والله الموفق. نقل المؤلف رحمه الله تعالى عن ابي هريرة رضي الله عنه قال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:04:43
قرأ في ركعتي الفجر قل يا ايها الكافرون وقل هو الله احد. رواه مسلم وعن ابن عباس قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأ في ركعتي ركعتي الفجر. قولوا امنا بالله - 00:05:07
وما انزل الينا والتي في ال عمران قل يا اهل الكتاب تعالوا الى كلمة سواء بيننا وبينكم رواه مسلم وعن ابن عباس قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يفتتح صلاته ببسم الله الرحمن الرحيم. رواه الترمذي - 00:05:25
وقال هذا حديث ليس اسناده بذاك وعوائل ابن حجر قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم قرأ غير المغضوب عليهم ولا الضالين امين مد بها صوته. رواه الترمذي وابو داود والدارمي وابن ماجة - 00:05:47
وعن ابي زهير النميري قال خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم فاتينا على رجل قد الح في المسألة فقال النبي صلى الله عليه وسلم اوجب ان ختم فقال رجل من القوم باي شيء - 00:06:10
يختم قال بامين. رواه ابو داوود وعن عائشة رضي الله عنها قالت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى المغرب صلى المغرب بسورة الاعراف فرقها في ركعتين رواه النسائي وعن عقبة بن عامر قال كنت اقود لرسول الله صلى الله عليه وسلم ناقته في السفر - 00:06:30
قال لي يا عقبة الا اعلمك خير سورتين قرأتا؟ فعلمني قل اعوذ برب الفلق وقل اعوذ برب الناس قال فلم يرني سررت بهما جدا. فلما نزل لصلاة الصبح صلى بهما صلاة الصبح للناس - 00:06:58
فلما فرغ التفت الي فقال يا عقبة كيف رأيت؟ رواه احمد وابو داوود والنسائي وعن جابر بن سمرة قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يقرأ في صلاة المغرب ليلة الجمعة - 00:07:18
قل يا ايها الكافرون وقل هو الله احد. رواه في شرح السنة. ورواه ابن ماجة عن ابن عمر الا انه لم كل ليلة الجمعة وعن عبد الله ابن مسعود قال ما احصي ما سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأ في الركعتين بعد المغرب وفي الركعة - 00:07:36
قبل صلاة الفجر بقل يا ايها الكافرون وقل هو الله احد. رواه الترمذي. ورواه ابن ماجة عن ابي هريرة الا انه لم يذكر بعد المغرب وعن سليمان ابن يسار عن ابي هريرة قال ما صليت وراء احد اشبه صلاة برسول الله صلى الله عليه وسلم من - 00:07:58
ان قال سليمان صليت خلفه فكان يطيل الركعتين فكان يطيل الركعتين الاوليين من الظهر ويخفف الاخريين ويخفف العصر ويقرأ في المغرب بقصار ويقرأ في العشاء بوسط المفصل ويقرأ في الصبح بطوال المفصل. رواه النسائي وروى ابن ماجة - 00:08:23
وروى ابن ماجة الى ويخفف العصر وعن عبادة ابن الصامت قال كنا خلف النبي صلى الله عليه وسلم في صلاة الفجر فقرأ فثقلت عليه القراءة فلما فرغ قال لعلكم تقرأون خلف امامكم قلنا نعم يا رسول الله قال لا تفعلوا الا بفاتحة - 00:08:49
الكتاب فانه لا صلاة لمن لم يقرأ بها. رواه ابو داوود والترمذي. وللنسائي معناه وفي رواية النيابي داوود قال وانا اقول ما لي ينازع القرآن فلا تقرأون بشيء من القرآن اذا جهر اذا جهرت الا بام القرآن - 00:09:14
وعن ابي وعن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم انصرف من صلاة جهر فيها بالقراءة فقال هل قرأ معي اي احد منكم انفا فقال رجل نعم يا رسول الله قال اني اقول ما لي انازع ما لي انازع - 00:09:37
قال فانتهى الناس عن القراءة مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فيما جهر فيه بالقراءة من الصلوات حين سمعوا ذلك من رسول الله صلى الله عليه وسلم. رواه مالك واحمد وابو داوود والترمذي والنسائي - 00:09:57
وعن ابن عمر والبياظي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان المصلي يناجي ربه فلينظر ما يناجيه به ولا يجهر بعضكم على بعض بالقرآن. رواه احمد. وعن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال - 00:10:17
رسول الله صلى الله عليه وسلم انما جعل الامام ليؤتم به فاذا كبر فكبروا واذا قرأ فانصتوا رواه ابو داوود والنسائي وابن ماجة وعن عبد الله بن ابي اوفى قال جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال اني لا استطيع ان ان اخذ من القرآن - 00:10:37
شيئا فعلمني ما يجزئني. قال قل سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر ولا حول ولا قوة الا بالله. قال يا رسول الله هذا لله

فماذا لي؟ قال قل - 00:11:02
اللهم ارحمني وعافني واهدني وارزقني. فقال هكذا بيديه وقبظهما. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم. اما هذا فقد ملأ يديه من الخير. رواه ابو داوود نعرف يعني ان هذه احاديث في بيان قراءة النبي صلى الله عليه وسلم في الصلاة - 00:11:22
وفيها فوائد منها ان الافضل ان يقرأ الانسان في المغرب باقصار مفصل وفي الفجر بطوال المفصل وفي الباقي من اوساط هذا هو الافضل ولا بأس احيانا ان يقرأ في المغرب بطوال المفصل - 00:11:46
ولا بأس احيانا ان يقرأ في الفجر بقصار مفصل كما قرأ النبي صلى الله عليه وسلم في الفجر يقول اعوذ برب الفلق وقل اعوذ برب الناس. لكن هذا في سفر - 00:12:07
هذا هو الافضل فينبغي للانسان ان يراعي هذا بالنسبة لصلاته ان صلى منفردا لعذر او ان صلى بالناس اما المأموم فهو تابع للامام وفي هذه الاحاديث دليل على ان الانسان اذا كان امامه يقرأ - 00:12:22
فانه لا يقرأ بشيء الا بام القرآن لحديث عباد ابن الصامت ان النبي صلى الله عليه وسلم انصرف من صلاة الفجر فقال لعلكم تقرأون خلف امامكم؟ قالوا نعم. قال لا تفعلوا الا بام القرآن فانه لا صلاة لمن لم يقرأ بها - 00:12:49
حتى لو كان الامام يقرأ اقرأ الفاتحة لابد منها وهذا يقع في صلاة التراويح في بعض المساجد اذا انتهى من قراءة الفاتحة شرع في قراءة التي بعدها دون ان يتوقف - 00:13:08
فنقول انت ايها المأموم اقرأ ولو كان امامك يقرأ لان الفاتحة لابد منها وفي هذه الاحاديث دليل على ان الانسان لا يجهر على غيره في القراءة بمعنى انك لا تقرأ قراءة عالية تشوش على غيرك - 00:13:24
لان الانسان يناجي الله عز وجل المصلي فاذا شوشت عليه فانك تحول بينه وبين مناجاة الله. ولهذا نهى النبي صلى الله عليه وعلى اله وسلم ان يجهر بعضنا على بعض - 00:13:45
في القراءة وفي لفظ اخر فلا يؤذين بعضكم بعضا في القراءة ويؤخذ من هذا ان ما يفعله بعض الناس اليوم يقرأون في الصلوات الجهرية من من المنارة ان هؤلاء واقعون فيما نهى عنه النبي صلى الله عليه وسلم - 00:13:58
وانهم عاصون للرسول عليه الصلاة والسلام. ومن يعصي الاصول فقد عصى الله لان هؤلاء الذين يقرأون في الصلاة من على المنارة يشوشون على من حولهم من المساجد - 00:14:19